

قرار رقم (١٠٧) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/ ١٢ / ٦

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل مصر ،

وعلى كتاب شركة الدلتا لتأمينات الحياة بشأن إنهاء خدمة بعض المنتجين بها ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١٥/ ١٢ / ٢ .

قرر

مادة أولى: يشطب قيد أسماء وسطاء التأمين الآتى ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين

لعدم استيفائهم المستندات المطلوبة لاستمرار قيد اسمهم بالسجل المذكور وهم :-

| م  | الاسم                          | رقم القيد | تاريخ انتهاء الخدمة | اسم الشركة    |
|----|--------------------------------|-----------|---------------------|---------------|
| ٠١ | ابراهيم محمد حسن عطيه حسن      | ٢٩١١٩١    | ٢٠١٥/١١/٤           | الدلتا / حياة |
| ٠٢ | احمد محمد نجيب محمد عبد الغنى  | ٢٩٩٧١     | ٢٠١٥/١١/٤           | الدلتا / حياة |
| ٠٣ | احمد ناجى حسن ابراهيم المغلاوى | ٣٠١١٨     | ٢٠١٥/١١/٤           | الدلتا / حياة |
| ٠٤ | جلال جمعه عبده على الشعراوى    | ٢٩٥٢٩     | ٢٠١٥/١١/٤           | الدلتا / حياة |
| ٠٥ | محمد خالد سعيد شحاته محمود     | ٣٠٢٩٤     | ٢٠١٥/١١/٤           | الدلتا / حياة |
| ٠٦ | محمد سعيد محمد احمد مهدى       | ٢٩٧٤٤     | ٢٠١٥/١١/٤           | الدلتا / حياة |



تأليف

مادة ثانية : يتحمل الوسطاء كلاً فيما يخصه مسئولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسئولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

